

Distr.: General
9 December 2019
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والسبعون

البنود ٦٥ و ١٣٤ و ١٣٥ من جدول الأعمال

تقرير مجلس حقوق الإنسان

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠

التقديرات المنقحة الناشئة عن القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دوراته الأربعين والحادية والأربعين والثانية والأربعين

التقرير السابع والعشرون للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠

أولاً - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دوراته الأربعين والحادية والأربعين والثانية والأربعين (A/74/529). واجتمعت اللجنة الاستشارية أثناء نظرها في التقرير مع ممثلي الأمين العام الذين قدّموا معلومات وإيضاحات إضافية، اختتموها بردود خطية وردت في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩.

ثانياً - الآثار المالية المترتبة على القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان

٢ - يذكر الأمين العام في تقريره أن الاحتياجات المقدرة من الموارد الناشئة عن ٦٥ قراراً من قرارات مجلس حقوق الإنسان في دوراته الأربعين إلى الثانية والأربعين تبلغ ٦٧ ٩٠٧ ٠٠٠ دولار، تشمل: (أ) مبلغ قدره ٣٢ ١٧٧ ٧٠٠ دولار يتعلق بأنشطة ذات طابع دائم سبق إدراجها في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ وفي الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠؛ (ب) مبلغ قدره ٣٥ ٧٢٩ ٣٠٠



دولار يتصل باحتياجات جديدة في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (٢٠٠٠ ١٣ ١٨١ ٠٠٠) (المرجع نفسه، الموجز والفقرة ٤).

٣ - وفيما يتعلق بالاحتياجات الجديدة البالغة ١٣ ١٨١ ٠٠٠ دولار في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، سيُنظر في مبلغ تقديري قدره ٧ ٥٠١ ١٠٠ دولار في سياق تقرير الأداء الثاني، مع مراعاة النفقات الفعلية مقابل مجموع سلطات الدخول في التزامات البالغ ١٠ ٥٩٧ ٠٠٠ دولار الذي وافقت عليه اللجنة الاستشارية في عام ٢٠١٩ بموجب قرار الجمعية العامة ٧٢/٢٦٤ بشأن النفقات غير المنظورة والاستثنائية لفترة السنتين. ويُقترح استيعاب مبلغ ١ ٤٣٥ ٣٠٠ دولار، لم تُطلب بشأنه سلطات دخول في التزامات، ضمن الاعتمادات الموافق عليها لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (المرجع نفسه، الفقرة ٥).

٤ - وستشمل الاحتياجات الجديدة لعام ٢٠٢٠ والبالغة ٢٢ ٥٤٨ ٣٠٠ دولار ما يلي: (أ) ١ ٨٨٤ ٨٠٠ دولار في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات؛ (ب) ٢٠ ٥٨٣ ٠٠٠ دولار في إطار الباب ٢٤، حقوق الإنسان؛ (ج) ٨٠ ٥٠٠ دولار في إطار الباب ٢٩ هاء، الإدارة، جنيف. ويُقترح الأمين العام اعتماد مبلغ ٢٢ ٥٤٨ ٣٠٠ دولار يقيّد على حساب صندوق الطوارئ لعام ٢٠٢٠ (المرجع نفسه، الفقرة ٦).

٥ - ويُقترح أيضاً أن يتم اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠ إنشاء ١٨ وظيفة في إطار الباب ٢٤، حقوق الإنسان، من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠، تتألف من ٦ وظائف لدعم الأنشطة التي طلبها مجلس حقوق الإنسان في قراراته ١٣/٤٠ و ٢٠/٤٢ و ٢٢/٤٢ و ٢٣/٤٢، و ١٢ وظيفة لإنشاء المكتب القطري في السودان على النحو المنصوص عليه في قرار المجلس ٣٥/٤٢ (المرجع نفسه، الفقرة ٧).

٦ - وعند الاستفسار، رُوّدت اللجنة الاستشارية بالجدول الوارد أدناه الذي يبيّن عدد قرارات مجلس حقوق الإنسان من عام ٢٠١٥ إلى عام ٢٠١٩ والاحتياجات ذات الصلة من الموارد وطبيعة الولايات.

قرارات مجلس حقوق الإنسان من عام ٢٠١٥ إلى عام ٢٠١٩

(بداورات الولايات المتحدة)

السنة	الدورات (بما فيها الدورات الاستثنائية)	مجموع قرارات المجلس	مجموع قرارات حقوق الإنسان	مقررات مجلس حقوق الإنسان	قرارات مجلس حقوق الإنسان	قرارات مجلس حقوق الإنسان	مجموع قرارات حقوق الإنسان	مقررات مجلس حقوق الإنسان	قرارات مجلس حقوق الإنسان	قرارات مجلس حقوق الإنسان
٢٠١٥	٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣١-٢٣	١٣٨	٥٧	١٥٠٤٩١٠٠	١١	٤٦	-			
٢٠١٦	٣١، ٣٢، ٣٣، ٣٤-٢٤	١٤٩	٧٤	٢٠٤١٤٥٠٠	٢٠	٥٤	٢			
٢٠١٧	٣٤، ٣٥، ٣٦، ٣٧-٢٦	١٣٩	٧٨	٢٥٣٦٦٠٠٠	٢٦	٥٢	١			
٢٠١٨	٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤٠-٢٨	١٣٠	٥٥	٣٥٠٣٥١٠٠	٨	٤٧	١			
٢٠١٩	٤٠، ٤١، ٤٢	١٣٥	٦٥	٣٨٤٠٢٤٠٠	١٩	٤٦	-			

٧ - توصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يدرج في التقارير المقبلة عن التقديرات المنقحة المترتبة على القرارات والمقررات التي يتخذها مجلس حقوق الإنسان معلوماتٍ عما إذا كانت كل ولاية دائمةً أو جديدةً أو توسيعاً لولاية حالية، وأن يدرج أيضاً إشارة إلى الفترة الزمنية التي تُطلب الموارد لها.

الاحتياجات الجديدة من الموارد لعام ٢٠٢٠

نمط الإنفاق

٨ - يلخص الأمين العام في المرفق الأول من تقريره الاحتياجات الجديدة المقترحة المتصلة بقرارات مجلس حقوق الإنسان. وتشمل تلك الاحتياجات القرارات التي سبق أن وافقت اللجنة الاستشارية على سلطات دخول في التزامات بشأنها في عام ٢٠١٩: القرار ٢/٤٠، تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في نيكاراغوا؛ القرار ٤/٤٠، التأثير السلبي لعدم إعادة الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع إلى بلدانها الأصلية في التمتع بحقوق الإنسان، وأهمية تحسين التعاون الدولي؛ القرار ١٣/٤٠، ضمان المساءلة والعدالة في جميع انتهاكات القانون الدولي في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية؛ القرار ١٧/٤٠، حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية؛ القرار ١٩/٤٠، حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان؛ القرار ٢٠/٤٠، حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية؛ القرار ٢/٤١، تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في الفلبين؛ القرار ٢٦/٤١، تجديد ولاية فريق الخبراء الدوليين بشأن الحالة في كاساي.

٩ - وعند الاستفسار، زُوِّدت اللجنة الاستشارية بمعلومات عن النفقات الحالية والمتوقعة في إطار الباب ٢٤، حقوق الإنسان، لعام ٢٠١٩ مقابل هذه السلطات للدخول في التزامات (انظر المرفق الأول أدناه). وتلاحظ اللجنة أن المعلومات المتعلقة بالنفقات تبين وجود نقص في الإنفاق مقابل سلطات الدخول في التزامات هذه، على النحو التالي: قرار مجلس حقوق الإنسان ٢/٤٠ (١ ١٧٩ دولاراً)؛ القرار ٤/٤٠ (٥ ٦٦٩ دولاراً)؛ القرار ١٣/٤٠ (١٩٦ ٢٠٠ دولاراً)؛ القرار ١٧/٤٠ (١٧٩ ٧٦٦ دولاراً)؛ القرار ١٩/٤٠ (١٩ ١٣٧ ٠٠٠ دولاراً)؛ القرار ٢٠/٤٠ (٢٠١ ٨٣٤ دولاراً)؛ القرار ٢/٤١ (٤٩ ٨٠٠ دولاراً)؛ القرار ٢٦/٤١ (١ ٠٣٣ ٢٦٨ دولاراً). وتلاحظ اللجنة كذلك أن مردّ النقص في الإنفاق أساساً هو التأخر في عمليات الاستقدام تحت بند تكاليف الموظفين الأخرى. وزُوِّدت اللجنة أيضاً عند الاستفسار بمعلومات عن النفقات الفعلية في إطار الباب ٢٤، حقوق الإنسان، مقابل سلطات الدخول في التزامات المعتمدة في الفترات السابقة (انظر المرفق الثاني أدناه). وتلاحظ اللجنة أن النفقات الفعلية في عامي ٢٠١٧ و ٢٠١٨ تعكس أيضاً نقصاً في الإنفاق أو عدم إنفاق، وتشمل أرصدة غير منفقة مرحّلة من قرارات سابقة من قرارات المجلس.

١٠ - تلاحظ اللجنة الاستشارية أن المعلومات المتعلقة بالإنفاق تعكساً اتجاهات ثابتاً يتمثل في نقص الإنفاق مقابل سلطات الدخول في التزامات خلال السنوات الثلاث الماضية. وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام تعزيز بذل الجهود التي تكفل أن تكون الطلبات المقبلة المتعلقة بسلطات الدخول في التزامات وعروض الميزانية أكثر دقة وأن تستند إلى افتراضات واقعية. وتوصي اللجنة أيضاً بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يدرج في التقارير المقبلة معلومات عن النفقات الفعلية والمتوقعة موزعةً حسب قرار أو مقرر مجلس حقوق الإنسان ومفصّلةً حسب أوجه الإنفاق.

وظائف المساعدة المؤقتة العامة

١١ - عند الاستفسار عن وظائف المساعدة المؤقتة العامة، زُوِّدَت اللجنة الاستشارية بجدول يبيِّن لكل قرار من قرارات مجلس حقوق الإنسان عددٌ ومستوى ما هو مطلوب من تلك الوظائف ومدتها للأعوام من ٢٠١٩ إلى ٢٠٢٢ (انظر المرفق الثالث أدناه). وتلاحظ اللجنة أن الوظائف المؤقتة المقترحة لعام ٢٠٢٠ تمثِّل، بالنسبة لعدد من القرارات، زيادة عن عدد الوظائف من عام ٢٠١٩.

١٢ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية كذلك أنه اقترح تمويل بعض الوظائف المتصلة بقرارات مجلس حقوق الإنسان التالية لمدة ١٢ شهراً: ١/٤٠؛ ١٣/٤٠؛ ١٨/٤٠؛ ٢٠/٤٠؛ ٢٦/٤٠؛ ١/٤١؛ ٨/٤١؛ ١٢/٤١؛ ٢٢/٤٢؛ ٣٦/٤٢. وتكرر اللجنة الاستشارية، تماشياً مع ملاحظاتها في سياق موافقتها على طلب تحويل سلطة الدخول في التزامات فيما يتعلق بقرار المجلس ١٧/٤٠، أن وظائف المساعدة المؤقتة العامة المقترحة لمدة ١٢ شهراً غيرُ مبررة، وذلك لأن الولايات ذات طابع مؤقت واستمرارها مرهون بقرار مجلس حقوق الإنسان.

١٣ - وُزِّدَت اللجنة الاستشارية أيضاً عند الاستفسار بجدول يبيِّن حالة شغل الوظائف المتصلة بسلطات الدخول في التزامات للأعوام ٢٠١٧ و ٢٠١٨ و ٢٠١٩ (انظر المرفق الرابع أدناه). وتلاحظ اللجنة أن المعلومات المتعلقة بشغل الوظائف تعكس نقصاً في استخدام موارد المساعدة المؤقتة العامة أو عدم استخدام لها، مما يحاكي أنماط الإنفاق المبيَّنة في الفقرة ٩ أعلاه. وبالنظر إلى حالة شغل وظائف المساعدة المؤقتة العامة فيما يتعلق بسلطات الدخول بالالتزامات وإلى وجهة نظر اللجنة الاستشارية بشأن إدراج تلك الوظائف في الميزانية لمدة ١٢ شهراً كاملة، فإن اللجنة الاستشارية غير مقتنعة بأن المستوى المقترح من الموارد لوظائف المساعدة المؤقتة العامة لعام ٢٠٢٠ مبررٌ. وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يحدد بوضوح في مقترحات الميزانية المقبلة، بموجب قرار أو مقرر، عدد وظائف المساعدة المؤقتة العامة المطلوبة والموارد ذات الصلة ومدتها وأي معلومات ذات صلة بشغل تلك الوظائف.

١٤ - وأبلغت اللجنة الاستشارية أيضاً عند الاستفسار بأن الاحتياجات الجديدة لعام ٢٠٢٠ تشمل تخصيص مبلغ ٧٢ ١٠٠ دولار بما يعادل استخدام وظيفة مساعدة مؤقتة عامة برتبة ف-٣ لمدة ٥ أشهر ونصف من أجل دعم إنشاء بعثة دولية مستقلة لتقصي الحقائق في جمهورية فنزويلا البوليفارية (قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٥/٤٢) وتمديد ولاية لجنة التحقيق المعنية ببيروندي (القرار ٢٦/٤٢) وتمديد ولاية الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان (القرار ٣٥/٤٢). وأبلغت اللجنة كذلك بأن الوظيفة المقترحة، التي سيكون مقرها في جنيف، ستكفل إتاحة القدرة التكميلية اللازمة لتوفير الدعم للموارد البشرية ولدعم تسريع عملية استقدام الموظفين وإحاقهم بالعمل وغير ذلك من الإجراءات الإدارية ذات الصلة.

١٥ - تشير اللجنة الاستشارية إلى أنها كانت قد أوصت في السابق، في سياق كل من موافقتها على طلبات سلطات الدخول في التزامات وعلى التقديرات المنقحة المترتبة على القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان، بعدم الموافقة على توفير موارد في شكل مساعدة مؤقتة عامة لوظائف الموارد البشرية المعنية بالاستقدام والإحاق بالعمل بموجب القرارات ذات الصلة وذلك بالنظر إلى القدرة القائمة داخل مكتب الأمم المتحدة في جنيف (انظر A/72/7/Add.35، الفقرة ١٢).

أوجه عدم الاتساق في عرض الميزانية

١٦ - فيما يتعلق بالوثائق التي ستقدّم في دورات مجلس حقوق الإنسان القادمة، أُبلغت اللجنة الاستشارية عند الاستفسار بالمبادئ التوجيهية لتقديم الوثائق. وتنص هذه المبادئ التوجيهية على أنه ينبغي تقديم الوثائق من مكاتب العملاء قبل انعقاد الاجتماع بعشرة أسابيع، لأن تجهيزها وترجمتها يستغرقان أربعة أسابيع وإصدارها يكون قبل انعقاد الاجتماع بستة أسابيع. وأُبلغت اللجنة بأنه، بناءً على ذلك، سيقدّم التقرير الموجز المطلوب بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/٤١ للدورة السادسة والأربعين للمجلس التي ستُعقد خلال الأسبوع الأخير من شباط/فبراير ٢٠٢١، وذلك ليتم تجهيزه في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٠.

١٧ - ومع أخذ هذه المبادئ التوجيهية في الحسبان، تلاحظ اللجنة الاستشارية أنه ينبغي تقديم وثائق دورة المجلس الثالثة والأربعين، التي ستُعقد في الفترة من ٢٤ شباط/فبراير إلى ٢٠ آذار/مارس ٢٠٢٠، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩. ومع ذلك، تلاحظ اللجنة أن الموارد ذات الصلة بوثائق دورة المجلس الثالثة والأربعين اقترحت لعام ٢٠٢٠ بدلاً من ذلك، وذلك بموجب قرارات مجلس حقوق الإنسان ١/٤٠ و ١٣/٤٠ و ١٧/٤٠ و ١٨/٤٠ و ١٩/٤٠ و ٢٥/٤٠ و ٢٦/٤٠ و ٢٧/٤٠ و ٢٩/٤٠. وترى اللجنة الاستشارية أنه تماشياً مع المبادئ التوجيهية المتعلقة بتقديم الوثائق، كان ينبغي أن تدرج الموارد المتصلة بوثائق دورة مجلس حقوق الإنسان الثالثة والأربعين بموجب قرارات المجلس ١/٤٠ و ١٣/٤٠ و ١٧/٤٠ و ١٩/٤٠ و ٢٥/٤٠ و ٢٧/٤٠ في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ وليس في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠.

الاحتياجات المقترحة المتعلقة بقرار مجلس حقوق الإنسان ٣٥/٤٢

١٨ - قرر مجلس حقوق الإنسان بموجب قراره ٣٥/٤٢ جملة أمور منها تجديد ولاية الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان لمدة سنة واحدة، مع التسليم بوجود نيّة لإلغاء هذه الولاية تدريجياً، وطلب إلى الأمين العام أن يقدم جميع الموارد اللازمة لإنشاء وتشغيل مكتب قطري، يشمل وجوداً ميدانياً. ويشير الأمين العام في تقريره إلى أن إنشاء مكتب قطري ستترب عليه احتياجات لعام ٢٠٢٠ تبلغ قيمتها ١ ٣٧٥ ٧٠٠ دولار، تشمل ١ ٣٥٦ ٠٠٠ دولار في إطار الباب ٢٤، حقوق الإنسان، و ١٩ ٧٠٠ دولار في إطار الباب ٢٩ هاء، الإدارة، جنيف (A/74/529)، الفترتان ٢٣٩ و ٢٤٤). وتشمل الموارد المقترحة مخصصات لإنشاء ١٢ وظيفة جديدة لمدة ١٢ شهراً (وظيفة برتبة مد-١، ووظيفتان برتبة ف-٤، و ٣ وظائف برتبة ف-٣، و ٤ وظائف برتبة موظف فني من الفئة الوطنية، ووظيفتان من الرتبة المحلية) (المرجع نفسه، الفقرة ٢٤٣). وتلاحظ اللجنة التأخيرات في استقدام الموظفين في إطار الباب ٢٤، حقوق الإنسان، التي تؤدي إلى حالات النقص في الإنفاق ذات الصلة المشار إليها في الفقرة ٩ أعلاه، وإلى تأخر عملية الإيفاد خلال مرحلة بدء العمليات.

١٩ - إذ تضع اللجنة الاستشارية في اعتبارها التعليقات والتوصيات الواردة في الفقرات من ٨ إلى ١٨ أعلاه بشأن أنماط الإنفاق ومدة شغل وظائف المساعدة المؤقتة العامة وأوجه عدم الاتساق في عرض الميزانية وتأخر عملية الإيفاد في مرحلة بدء العمليات فيما يتعلق بقرار مجلس حقوق الإنسان ٣٥/٤٢، ترى أن المستوى المقترح من الموارد لعام ٢٠٢٠ والبالغ ٢٢ ٥٤٨ ٣٠٠ دولار ليس مبرراً بالكامل، وتوصي بتخفيض قدره ٢ ٣٥٠ ٠٠٠ دولار.

ثالثاً - الاستنتاج

٢٠ - ترد الإجراءات التي يقترح الأمين العام أن تتخذها الجمعية العامة في الفقرة ٢٥٣ من تقريره. وتوصي اللجنة الاستشارية، رهناً بتوصياتها وملاحظاتها الواردة أعلاه، بأن تقوم الجمعية العامة بما يلي:

(أ) الموافقة على اعتمادات إضافية، تقبّد على حساب صندوق الطوارئ لعام ٢٠٢٠ بمبلغ قدره ٢٠ ١٩٨ ٣٠٠ دولار (١٧ ٩٣٨ ١٠٠ دولار منها غير متكررة)، يشمل: '١' ٢٠٠ ١٧٠١ دولار (١ ٥٢٣ ٧٠٠ دولار منها غير متكررة) في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات؛ '٢' ١٨ ٤٨٨ ٧٠٠ دولار (١٠٠ ١٦ ٤٠٨ دولار منها غير متكرر) في إطار الباب ٢٤، حقوق الإنسان؛ '٣' ٨ ٤٠٠ دولار (٦ ٣٠٠ دولار منها غير متكررة) في إطار الباب ٢٩ هاء، الإدارة، جنيف، من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠؛

(ب) الموافقة على إنشاء ١٨ وظيفة، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠، في إطار الباب ٢٤، حقوق الإنسان من الميزانية البرنامجية لعام ٢٠٢٠، تتألف من ٦ وظائف لدعم الأنشطة التي طلبها مجلس حقوق الإنسان في قراراته ١٣/٤٠ و ٢٠/٤٢ و ٢٢/٤٢ و ٢٣/٤٢، و ١٢ وظيفة لإنشاء المكتب القطري في السودان على النحو المنصوص عليه في القرار ٣٥/٤٢ كما هو مبين في الجدول ٧٣ من تقرير الأمين العام؛

(ج) الموافقة على اعتماد إضافي بمبلغ قدره ٨٦٦ ٠٠٠ دولار في إطار الباب ٣٦، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠، يقابله مبلغ مماثل في إطار الباب ١، الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

المرفق الأول

النفقات الفعلية والمتوقعة لعام ٢٠١٩ في إطار الباب ٢٤، حقوق الإنسان، مقابل سلطات الدخول في التزامات التي وافقت عليها اللجنة الاستشارية

(بدولارات الولايات المتحدة)

تفسير الفرق	التوقعات للفترة تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩ لعام ٢٠١٩			الإذن الممنوح من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية		وجه الإنفاق	قرار مجلس حقوق الإنسان
	مجموع النفقات المقدرة	الأول/ديسمبر ٢٠١٩	الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩	النفقات في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩	الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية		
							١٧/٤٠، حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية
التأخر في استقدام موظفين بدلاء عقب تجديد الولاية	٤٤٣٣٩٢	٢٦١١١٠٨	٦٥٨٩٦٧	١٩٥٢١٤١	٣٠٥٤٥٠٠	تكاليف الموظفين الأخرى	
	صفر	٣٩٣٠٠	٦٤٧٦	٣٢٨٢٤	٣٩٣٠٠	الخبراء الاستشاريون	
	٤١١٣٥	١٤١١٦٥	٤٠٤٤٢	١٠٠٧٢٣	١٨٢٣٠٠	سفر الممثلين	
	٧٨٥٦-	٢٢٧٢٥٦	٥٣٦٢٤	١٧٣٦٣٢	٢١٩٤٠٠	سفر الموظفين	
	صفر	٣٥٠٠٠	٣١٩٣٥	٣٠٦٥	٣٥٠٠٠	الخدمات التعاقدية	
نقص في الإنفاق نتيجة الجهود المبذولة للتقليل إلى أدنى حد من استخدام مصروفات التشغيل العامة أثناء البعثات	١١٨٥٩٥	٤٨٧٠٥	٩٠٣٩	٣٩٦٦٦	١٦٧٣٠٠	مصروفات التشغيل العامة	
	١٥٥٠٠	١٠٠٠٠	١٠٠٠٠	صفر	٢٥٥٠٠	اللوازم والمواد	
	صفر	١٢٢٤٠٠	١١٢٦٨١	٩٧١٩	١٢٢٤٠٠	الأثاث والمعدات	
	صفر	٢٠٠٠٠	٥٥٦٥	١٤٤٣٥	٢٠٠٠٠	المنح والمساهمات	
	٦١٠٧٦٦	٣٢٥٤٩٣٤	٩٢٨٧٢٩	٢٣٢٦٢٠٥	٣٨٦٥٧٠٠	المجموع	

٢٠/٤٠، حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

تأخيرات في الاستقدام	١٠١٢٦٨	٢٥٤٧٣٢	١٠٤٧٠٨	١٥٠٠٢٤	٣٥٦٠٠٠	تكاليف الموظفين الأخرى
	٤٤-	٩٠٤٤	٣٧٠٨	٥٣٣٦	٩٠٠٠	سفر الموظفين

تفسير الفرق	التوقعات للفترة تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩ لعام ٢٠١٩			الإذن الممنوح من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية		وجه الإنفاق	قرار مجلس حقوق الإنسان
	مجموع النفقات المقدرة	الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩	الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩	النفقات في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩	النفقات في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩		
	١٠١٠	٢١٩٠	١٧٩٧	٣٩٣	٣٢٠٠	مصرفات التشغيل العامة	
	٨٠٠	٢٠٠	٢٠٠	صفر	١٠٠٠	اللوازم والمواد	
	١٢٠٠-	٣٨٠٠	٣٨٠٠	صفر	٢٦٠٠	الأثاث والمعدات	
	١٠١٨٣٤	٢٦٩٩٦٦	١١٤٢١٣	١٥٥٧٥٣	٣٧١٨٠٠		المجموع
							١٩/٤٠، حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان
التأخر في استقدام موظفين بدلاء عقب تجديد الولاية	٤١٣٦٨٨	١٥٠١٢١٢	٥٨٦٥١٦	٩١٤٦٩٦	١٩١٤٩٠٠	تكاليف الموظفين الأخرى	
	١٠٣٩٩٤	٩٠١٠٦	٥٠٨٠٠	٣٩٣٠٦	١٩٤١٠٠	سفر الممثلين	
	٢٠٧٢٤٧	١١٣٤٥٣	٦١١٤٨	٥٢٣٠٥	٣٢٠٧٠٠	سفر الموظفين	
	٧٢-	٢٠٠٧٢	١٦١٥٠٠-	١٨١٥٧٢	٢٠٠٠٠	الخدمات التعاقدية	
المبالغة في تقدير ميزانية بعثة الأمم المتحدة في السودان فيما يتعلق بتوقعات استرداد التكاليف	١٤٢٠٩٨	١٨٣٣٠٢	١٨٠٧٨٢	٢٥٢٠	٣٢٥٤٠٠	مصرفات التشغيل العامة	
	١١٤٥	١٨٥٥	١٥٠٠	٣٥٥	٣٠٠٠	اللوازم والمواد	
انخفاض التكلفة الفعلية لبرامجيات Relativity بالمقارنة مع المبلغ المدرج في الميزانية	٢٥٦٥٠٠	١٨١٥٠٠	١٨٠٥٦٨	٩٣٢	٤٣٨٠٠٠	الأثاث والمعدات	
انخفاض التكاليف المتوقعة لحلقة العمل بشأن العدالة الانتقالية المقرر إجراؤها في تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر	١٢٤٠٠	٦٩٥٠٠	٦٨٦٨٦	٨١٤	٨١٩٠٠	المنح والمساهمات	
	١١٣٧٠٠٠	٢١٦١٠٠٠	٩٦٨٥٠٠	١١٩٢٥٠٠	٣٢٩٨٠٠٠		المجموع

تفسير الفرق	التوقعات للفترة تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩ لعام ٢٠١٩			الإذن الممنوح من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية		وجه الإنفاق	قرار مجلس حقوق الإنسان
	مجموع النفقات المقدرة	الأول/ديسمبر ٢٠١٩	الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩	النفقات في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩	النفقات في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩		
							١٣/٤٠، ضمان المساواة والعدالة في جميع انتهاكات القانون الدولي في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية
تأخيرات في الاستقدام	١٥٥٢٠٠	١٩٤٨٠٠	٤٠٠٠٠	١٥٤٨٠٠	٣٥٠٠٠٠	تكاليف الموظفين الأخرى	
الشحن وما يتصل به من تكاليف لشراء المركبات عند تجاوز المبلغ المدرج في الميزانية	١٤٣٠٢-	١٨٨٠٢	٧٩٣	١٨٠٠٩	٤٥٠٠	مصروفات التشغيل العامة	
	صفر	٣٣٠٠	صفر	٣٣٠٠	٣٣٠٠	اللوازم والمواد	
	٥٥٣٠٢	١٣٥٩٩٨	١٥٤٩	١٣٤٤٤٩	١٩١٣٠٠	الأثاث والمعدات	
						المنح والمساهمات	
	١٩٦٢٠٠	٣٥٢٩٠٠	٤٢٣٤٢	٣١٠٥٥٨	٥٤٩١٠٠	المجموع	
							٢/٤٠، تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في نيكاراغوا
	٣٨١	١٤٤٦١٩	٥٨١٤٨	٨٦٤٧١	١٤٥٠٠٠	تكاليف الموظفين الأخرى	
	٢٧٠٠	٢٨٠٠	٢٨٠٠	صفر	٥٥٠٠	سفر الممثلين	
	٧٤-	٢٣٠٧٤	٦٨٨٥	١٦١٨٩	٢٣٠٠٠	سفر الموظفين	
	صفر	١٢٠٠٠	١٢٠٠٠	صفر	١٢٠٠٠	مصروفات التشغيل العامة	
	١٨٢٨-	١٨٢٨	٢٨٢١-	٤٦٤٩		المنح والمساهمات	
	١١٧٩	١٨٤٣٢١	٧٦٩٦٤	١٠٧٣٠٨	١٨٥٥٠٠	المجموع	

تفسير الفرق	التوقعات للفترة تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩ لعام ٢٠١٩				الإذن الممنوح من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية		وجه الإنفاق	قرار مجلس حقوق الإنسان
	الفرق	٢٠١٩	٢٠١٩	٢٠١٩	٢٠١٩	٢٠١٩		
								٤٠/٤١، التأثير السلبي لعدم إعادة الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع إلى بلدانها الأصلية في التمتع بحقوق الإنسان، وأهمية تحسين التعاون الدولي
	٥٦٦٩	٢٢٠٣١	٤٠٠	٢١٦٣١	٢٧٧٠٠		سفر الممثلين	
	٥٦٦٩	٢٢٠٣١	٤٠٠	٢١٦٣١	٢٧٧٠٠		المجموع	
								٢٦/٤١، تجديد ولاية فريق الخبراء الدوليين بشأن الحالة في كاساي
التأخر في استقدام موظفين بدلاء عقب تجديد الولاية؛ ارتفاع التوقعات لشهري تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر بعد الانتهاء من عمليات الاستقدام المعلقة	٧٠٦٩٣٦	٨٣٥٤٦٤	٦٧٨٥١٩	١٥٦٩٤٥	١٥٤٢٤٠٠		تكاليف الموظفين الأخرى	
ينبغي الإبقاء على الميزانية المقدرة لجميع الفئات لأن مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان تنتظر ورود مبالغ متأخرة من بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية	٨٦٣٠	٨٠٦٧٠	٥٥٢٠٠	٢٥٤٧٠	٨٩٣٠٠		سفر الممثلين	
	٢١٣٥٠٢	٥٥١٩٨	٥٣٨٠٠	١٣٩٨	٢٦٨٧٠٠		سفر الموظفين	
	صفر	صفر	صفر	صفر			الخدمات التعاقدية	
	٥٧١٠٠	٨٠٠٠٠	٨٠٠٠٠	صفر	١٣٧١٠٠		مصرفات التشغيل العامة	
	٨٩٠٠	١٦٠٠٠	١٦٠٠٠	صفر	٢٤٩٠٠		اللوازم والمواد	
	٤٠٠٠	.	.	صفر	٤٠٠٠		الأثاث والمعدات	

تفسير الفرق	التوقعات للفترة تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩ لعام ٢٠١٩			الإذن الممنوح من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية		وجه الإنفاق	قرار مجلس حقوق الإنسان
	مجموع النفقات المقدرة	تشرين الأول/ديسمبر ٢٠١٩	تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩	النفقات في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩	النفقات في ٣١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩		
	٣٤٢٠٠	١٠٠٠٠	١٠٠٠٠	صفر	٤٤٢٠٠	المنح والمساهمات	
		٦٠٢٠٠	٦٠٢٠٠	صفر	٦٠٢٠٠	تكاليف الموظفين الأخرى (الباب ٢٩ هاء)	
	١٠٣٣٢٦٨	١١٣٧٥٣٢	٩٥٣٧١٩	١٨٣٨١٣	٢١٧٠٨٠٠	المجموع	
							٢/٤١، تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في الغلبين
تأخر عملية الاستقدام - سيلتحق الموظفون بالعمل بحلول ١ كانون الأول/ديسمبر	٤٩٨٠٠	٦٣٤٠٠	٦٣٤٠٠	صفر	١١٣٢٠٠	تكاليف الموظفين الأخرى	
جميع بنود الميزانية المقرر إنفاقها في تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر	صفر	٧١٠٠	٧١٠٠	صفر	٧١٠٠	سفر الموظفين	
	صفر	١٦٠٠	١٦٠٠	صفر	١٦٠٠	مصروفات التشغيل العامة	
	صفر	٣٠٠	٣٠٠	صفر	٣٠٠	اللوازم والمواد	
	صفر	٦٠٠٠	٦٠٠٠	صفر	٦٠٠٠	الأثاث والمعدات	
	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	المنح والمساهمات	
	٤٩٨٠٠	٧٨٤٠٠	٧٨٤٠٠	صفر	١٢٨٢٠٠	المجموع	

الجدول ٢
حالة حقوق الإنسان في ميانمار
(بداولات الولايات المتحدة)

إذن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتعلق بقرار مجلس حقوق الإنسان		سلطة الدخول في التزامات المتعلقة بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٢/٣٤ لعام ٢٠١٧		فئة الميزانية
نفقات عام ٢٠١٨	٢٠١٨ لعام ٣٢/٣٧	نفقات عام ٢٠١٧	٢٠١٧ لعام ٢٢/٣٤	
١٧٧ ٠٠٠	١٥١ ٨٠٠	٨٦٠ ٣٤٧	٨٦١ ٣٠٠	تكاليف الموظفين الأخرى/المساعدة المؤقتة العامة
٤١ ٢٠٠	٧٠ ٤٠٠	-	-	الخبراء الاستشاريون
-	-	٣٣ ٩٩٠	١ ٨٠٠	سفر الممثلين
-	-	٢٢٠ ٤٦٥	٥٨ ٤٠٠	سفر الموظفين
١٢ ٠٠٠	١٢ ٨٠٠	٦٨ ٩٩١	٣٥٥ ١٠٠	مصروفات التشغيل العامة
-	-	٢٨٦	-	اللوازم والمواد
-	-	١٩ ٠٣١	٧ ٤٠٠	الأثاث والمعدات
-	-	٥ ٧٦٧	٩ ٢٠٠	المنح والتبرعات/سفر الشهود
٢٣٠ ٢٠٠	٢٣٥ ٠٠٠	١ ٢٠٨ ٨٧٧	١ ٢٩٣ ٢٠٠	المجموع

الجدول ٣
حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان
(بـدولارات الولايات المتحدة)

فئة الميزانية	الرصيد المتبقي من آخر قرار	نققات عام ٢٠١٧	نققات عام ٢٠١٨	نققات عام ٢٠١٩	نققات عام ٢٠١٩	نققات في نهاية تشرين الأول/أكتوبر	نققات المتوقعة بحلول نهاية عام ٢٠١٩
	٢٠١٧	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩	٢٠١٩	٢٠١٩	٢٠١٩
	١٢٨٢١٠٠	٩٢٠٨٩٦	١٣٨٣٢٠٠	١٢٦٠٣٠٠	١٩١٤٩٠٠	٩١٤٩٦٩	١٥٠١٢١٢
تكاليف الموظفين الأخرى/ المساعدة المؤقتة العامة	٦٥٥٨٠	١١٣٢٩	٤٨٤٠٠	-	-	-	-
الخبراء الاستشاريون	(١٠٨٥٩)	٩٤٠٠	١٣١٧٠٠	١٥٩٤٠٠	١٩٤١٠٠	٣٩٣٠٦	٩٠١٠٦
سفر الممثلين	-	٧٢٠٤٠	١٣١٧٠٠	١٥٩٤٠٠	١٩٤١٠٠	٣٩٣٠٦	٩٠١٠٦
سفر الموظفين	١٩١٢٤	١٧٥٨٠٠	٣٠٢٤٠٠	٣١٢٩٠٠	٣٢٠٧٠٠	٥٢٣٠٥	١١٣٤٥٣
الخدمات التعاقدية	-	١٥٩٥٧	-	٤٨٦٠٠	٢٠٠٠٠	١٨١٥٧٢	٢٠٠٧٢
مصروفات التشغيل العامة	٣٣١١	١٨٩٩٠٠	١٥٩٢٠٠	١٤٢١٠٠	٣٢٥٤٠٠	٢٥٢٠	١٨٣٣٠٢
اللوازم والمواد	-	٣٠٠٠	٢٤٠٠	٣٥٠٠	٣٠٠٠	٣٥٥	١٨٥٥
الأثاث والمعدات	٢٣٠٠	٣٠٢٠٠	٥٨٩٠٠	٥٨٩٠٠	٤٣٨٠٠٠	٩٣٢	١٨١٥٠٠
المتح والتبرعات/سفر الشهود	٨٥٢٩	٤٠٤٠٠	٢٧٩٥٣	١٨٠٠٠	٨١٩٠٠	٨١٤	٦٩٥٠٠
المجموع	٩٦١٧٧	١٩٢٩٣٠٠	١١٩٣١٧٧	٢١٠٦٢٠٠	٣٢٩٨٠٠٠	١١٩٢٧٧٣	٢١٦١٠٠٠

الجدول ٤

تقديم المساعدة التقنية إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية/كاساي

(بـدولارات الولايات المتحدة)

فئة الميزانية	المبلغ المنقول من أنشطة أخرى	لعام ٢٠١٧	لعام ٢٠١٨	لعام ٢٠١٩	لعام ٢٠١٩	لعام ٢٠١٩	لعام ٢٠١٩
تكاليف الموظفين الأخرى/ المساعدة المؤقتة العامة	٤١٠٠٠٠	١٣٤٨٩٠٠	٤٢٩٩٣٠	٩١٢٣٠٠	٣٠٦٥٥٦	١٥٤٢٤٠٠	١٥٦٩٤٥
سفر الممثلين	٤٠٠٠٠	٤٧١٠٠	١٨٨٨٦	٥٠٤٠٠	١٤١٦٧	٨٩٣٠٠	٢٥٤٧٠
سفر الموظفين	١٠٠٠٠٠	١٣٨٩٠٠	٤٩٠٤٣	١٠٠٠٠٠	٢٠٧٥٩	٢٦٨٧٠٠	١٣٩٨
الخدمات التعاقدية	-	-	١١١٥٩	-	-	-	-
مصروفات التشغيل العامة	١٠٠٠٠٠	١١٥٤٠٠	٣٠٤٠٣	١٩٤٥٠٠	-	١٣٧١٠٠	-
اللوازم والمواد	-	٧٨٩٠٠	٢٨٣	٢٤٩٠٠	-	٢٤٩٠٠	-
الأثاث والمعدات	١٠٠٠٠٠	٥١٣٢٠٠	٢٠٨	٣٣٠٠	-	٤٠٠٠	-
المتج و التبرعات/ سفر الشهود	-	١٠٣٠٠	٢٣٢٣١	٢١٤٦٠٠	-	٤٤٢٠٠	-
المجموع	٧٥٠٠٠٠	٢٢٥٢٧٠٠	٥٦٣١٤٣	١٥٠٠٠٠٠	٣٤١٤٨٢	٢١١٠٦٠٠	١٨٣٨١٣

الجدول ٥

حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

(بـدولارات الولايات المتحدة)

إذن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتعلق بقرار مجلس حقوق الإنسان		سلطة الدخول في التزامات المتعلقة بقرار مجلس حقوق الإنسان		فترة الميزانية
النفقات المتوقعة بحلول نهاية عام ٢٠١٩	النفقات في نهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩	٢٠/٤٠ لعام ٢٠١٩	نفقات عام ٢٠١٧	٢٤/٣٤ لعام ٢٠١٧
				تكاليف الموظفين الأخرى/ المساعدة المؤقتة العامة
٢٥٤٧٣٢	١٥٠٠٢٤	٣٥٦٠٠٠	-	٢٩٨٣٠٠
-	-	-	-	١١٥٠٠
٩٠٤٤	٥٣٣٦	٩٠٠٠	-	١٨٧٠٠
٢١٩٠	٣٩٣	٣٢٠٠	-	-
٢٠٠	-	١٠٠٠	-	١٠٠٠
٣٨٠٠	-	٢٦٠٠	-	١٩١٠٠
٢٦٩٩٦٦	١٥٥٧٥٣	٣٧١٨٠٠	صفر	٣٤٨٦٠٠
				المجموع

الجدول ٦

انتهاكات القانون الدولي في سياق الاحتجاجات المدنية الواسعة النطاق في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية

(بـدولارات الولايات المتحدة)

سلطة الدخول في التزامات المتعلقة بقرار مجلس حقوق الإنسان د-٢٨/١ لعام ٢٠١٨		فترة الميزانية
نفقات عام ٢٠١٨	٢٠١٨ لعام ١/٢٨	
		تكاليف الموظفين الأخرى/ المساعدة المؤقتة العامة
١٣٩١١٢٢	١٢٥٩١٠٠	سفر الممثلين
١٤٣٧٧٣	١٢٣٦٠٠	سفر الموظفين
٦١٢٢٣	٢١٠٥٠٠	الخدمات التعاقدية
٢١٣٥	١٢٠٠٠	مصرفات التشغيل العامة
٦٦٦٨١	١٤٨٥٠٠	اللوازم والمواد
٢٥٠	٣٠٠٠	الأثاث والمعدات
١٩١٦٥	٢٨٣٠٠	المئح والترعات/سفر الشهود
٢٥٥٩٤	-	
١٧٠٩٩٤٤	١٧٨٥٠٠٠	المجموع

الجدول ٧

ضمان المساءلة والعدالة في جميع انتهاكات القانون الدولي في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية

(بدولارات الولايات المتحدة)

فئة الميزانية	سلطة الدخول في التزامات المتعلقة بقرار مجلس حقوق الإنسان ١٣/٤٠ لعام ٢٠١٩ الأول/أكتوبر ٢٠١٩	النفقات في نهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩	النفقات المتوقعة بحلول نهاية عام ٢٠١٩
تكاليف الموظفين الأخرى/ المساعدة المؤقتة العامة	٣٥٠.٠٠٠	١٥٤.٨٠٠	١٩٤.٨٠٠
مصروفات التشغيل العامة	٤٥٠٠	١٨٠٠٩	١٨٨٠٢
اللوازم والمواد	٣٣٠٠	٣٣٠٠	٣٣٠٠
الأثاث والمعدات	١٩١٣٠٠	١٣٤٤٤٩	١٣٥٩٩٨
المجموع	٥٤٩١٠٠	٣١٠٥٥٨	٣٥٢٩٠٠

الجدول ٨

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في نيكاراغوا

(بدولارات الولايات المتحدة)

فئة الميزانية	سلطة الدخول في التزامات المتعلقة بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢/٤٠ لعام ٢٠١٩ الأول/أكتوبر ٢٠١٩	النفقات في نهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩	النفقات المتوقعة بحلول نهاية عام ٢٠١٩
تكاليف الموظفين الأخرى/ المساعدة المؤقتة العامة	١٤٥.٠٠٠	٨٦.٤٧١	١٤٤.٦١٩
سفر الممثلين	٥٥٠٠	-	٢٨٠٠
سفر الموظفين	٢٣.٠٠٠	١٦.١٨٩	٢٣.٠٧٤
مصروفات التشغيل العامة	١٢.٠٠٠	-	١٢.٠٠٠
المِيح والتبرعات/سفر الشهود	-	٤.٦٤٩	١.٨٢٨
المجموع	١٨٥٥٠٠	١٠٧٣٠٩	١٨٤٣٢١

الجدول ٩

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في الفلبين

(بدولارات الولايات المتحدة)

سلطة الدخول في التزامات المتعلقة بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢/٤١ لعام ٢٠١٩ الأول/أكتوبر ٢٠١٩			فئة الميزانية
النفقات المتوقعة بحلول نهاية عام ٢٠١٩	النفقات في نهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩	النفقات المتوقعة بحلول نهاية عام ٢٠١٩	
			تكاليف الموظفين الأخرى/ المساعدة المؤقتة العامة
٦٣٤٠٠	-	١١٣٢٠٠	
٧١٠٠	-	٧١٠٠	سفر الموظفين
١٦٠٠	-	١٦٠٠	مصروفات التشغيل العامة
٣٠٠	-	٣٠٠	اللوازم والمواد
٦٠٠٠	-	٦٠٠٠	الأثاث والمعدات
٧٨٤٠٠	-	١٢٨٢٠٠	المجموع

الجدول ١٠

التأثير السلبي لعدم إعادة الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع إلى بلدانها الأصلية في التمتع بحقوق الإنسان

(بدولارات الولايات المتحدة)

سلطة الدخول في التزامات المتعلقة بقرار مجلس حقوق الإنسان ٤/٤٠ لعام ٢٠١٩ الأول/أكتوبر ٢٠١٩			فئة الميزانية
النفقات المتوقعة بحلول نهاية عام ٢٠١٩	النفقات في نهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩	النفقات المتوقعة بحلول نهاية عام ٢٠١٩	
٢٢٠٣١	٢١٦٣١	٢٧٧٠٠	سفر الممثلين
٢٢٠٣١	٢١٦٣١	٢٧٧٠٠	المجموع

المرفق الثالث

عدد وظائف المساعدة المؤقتة العامة ورتبتها ومدتها من عام ٢٠١٩ إلى عام ٢٠٢٢

التعليقات	الأشهر				عدد الموظفين	الفئة/الرتبة	قرار مجلس حقوق الإنسان	الغرض
	٢٠٢٢	٢٠٢١	٢٠٢٠	٢٠١٩				
		٣	١٢		١	٤-ف	١/٤٠	تعزيز المصالحة والمساءلة وحقوق الإنسان في سري لانكا
سلطة الدخول في التزامات لعام ٢٠١٩			٣	٦	١	٤-ف	٢/٤٠	تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في نيكاراغوا
			٣	٦	١	٣-ف		
			٤		١	٤-ف	٥/٤٠	القضاء على التمييز ضد النساء والفتيات في الميدان الرياضي
متكررة				٦	٢	٣-ف	١٣/٤٠	ضمان المساءلة والعدالة في جميع انتهاكات القانون الدولي في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية
سلطة الدخول في التزامات لعام ٢٠١٩	١٢	١٢	١٢	٦	٣	م و		
			٣	٩	١	٥-ف	١٧/٤٠	حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية
			٣	٩	٤	٤-ف		
			٣	٩	١٧	٣-ف		
			٣	٩	١	٢-ف		
			٣	٩	٢	خ ع (ر أ)		
متكررة	١٢	١٢	١٢	١٢	١	٣-ف	١٨/٤٠	حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية
سلطة الدخول في التزامات لعام ٢٠١٩			٣	٨	١	٥-ف	١٩/٤٠	حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان
			٣	٧	٥	٤-ف		
			٣	٦	٢	٤-ف		
			٣	٥	١	٤-ف		
			٣	٩	١	٣-ف		
			٣	٨	١	٣-ف		
			٣	٧	٣	٣-ف		
			٣	٦	١	٣-ف		
			٣	صفر	١	٣-ف		
			٣	٧	٣	موظف محلي		
سلطة الدخول في التزامات لعام ٢٠١٩		٣	١٢	٦	١	٤-ف	٢٠/٤٠	حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
		٣	١٢	٦	١	٣-ف		
			٦	٦	١	٣-ف		
		٣	١٢	٦	١	م و		
		٣	١٢	٦	١	م و		

التعليقات	الأشهر				عدد الموظفين	الفئة/الرتبة	الغرض	قرار مجلس حقوق الإنسان
	٢٠٢٢	٢٠٢١	٢٠٢٠	٢٠١٩				
متكررة	١٢	١٢	١٢	١٢	١	٣-ف	المساعدة التقنية وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان في مالي	٢٦/٤٠
متكررة	١٢	١٢	١٢	١٢	١	٣-ف	حالة حقوق الإنسان في إريتريا	١/٤١
سلطة الدخول في التزامات لعام ٢٠١٩			٦	٣	١	٤-ف	تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في الفلبين	٢/٤١
			٦	٣	١	٣-ف		
			١٢		١	٤-ف	تبعات زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري	٨/٤١
			٢		١	خ ع (ر أ)		
			٣		١	٣-ف	آثار الفساد السلبية على التمتع بحقوق الإنسان	٩/٤١
			٣		١	٤-ف	الحصول على الأدوية واللقاحات في سياق حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية	١٠/٤١
			١		١	خ ع (ر أ)		
			٢		١	٣-ف	التكنولوجيات الرقمية الجديدة والناشئة وحقوق الإنسان	١١/٤١
متكررة	١٢	١٢	١٢	١٢	١	٣-ف	الحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات	١٢/٤١
			٣		١	٣-ف	الشباب وحقوق الإنسان	١٣/٤١
			٦		١	٣-ف	ولاية المقررة الخاصة المعنية بحقوق الإنسان للمشردين داخليا	١٥/٤١
متكررة	٦	٦	٦	٦	١	٣-ف	ولاية الخبير المستقل المعني بالحماية من العنف والتمييز القائم على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية	١٨/٤١
	٦	٦	٦	٦	١	خ ع (ر أ)		
			٣		١	٣-ف	إسهام التنمية في التمتع بجميع حقوق الإنسان	١٩/٤١
			١		١	خ ع (ر أ)		
			٤		١	٤-ف	تأثير عمليات نقل الأسلحة على حقوق الإنسان	٢٠/٤١
			٩		١	٣-ف	حقوق الإنسان وتغير المناخ	٢١/٤١
متكررة	١٢	١٢	١٢	١٢	١	٣-ف	حالة حقوق الإنسان في بيلاروس	٢٢/٤١
سلطة الدخول في التزامات لعام ٢٠١٩			٩	٤	١	٤-ف	تجديد ولاية فريق الخبراء الدوليين بشأن الحالة في كاساي (المساعدة التقنية)	٢٦/٤١
			٨	٤	١	٣-ف		
			٢		١	٣-ف		
			٩	٤	١	٣-ف		
			٨	٤	١	م ف و		
			٨	٤	١	موظف محلي		
سلطة الدخول في التزامات لعام ٢٠١٩			٨	٤	١٢	٤-ف	تجديد ولاية فريق الخبراء الدوليين بشأن الحالة في كاساي (الفقرة ٦)	٢٦/٤١
			٨	٤	١	٣-ف		

التعليقات	الأشهر				عدد الموظفين	الفئة/الرتبة	الغرض	قرار مجلس حقوق الإنسان
	٢٠٢٢	٢٠٢١	٢٠٢٠	٢٠١٩				
			٦		١	ف-٣		
			٨	٤	٤	م ف و		
			٨	٤	٥	موظف محلي		
سلطة الدخول في التزامات لعام ٢٠١٩			٩	٣	١	ف-٥ (فريق)	حالة حقوق الإنسان في اليمن (فريق الخبراء الدوليين والإقليميين البارزين)	٢/٤٢
			٩	٣	١	ف-٤		
			٩		٣	ف-٤		
			٢		١	ف-٤		
			٩	٣	٦	ف-٣		
			٩		٢	ف-٣		
			٩		١	ف-٢		
			٢		١	خ ع (ر أ)		
			٩	٢	١	م ف و		
			٩	٣	١	م ف و		
			٩		٣	م ف و		
			٩		١	ف-٤ (بناء القدرات)	حالة حقوق الإنسان في اليمن (بناء القدرات)	
			٩			خ ع (ر أ)		
			٦		١	ف-٤	حالة حقوق الإنسان لمسلمي الروهينغيا والأقليات الأخرى في ميانمار	٣/٤٢
			٩	٣	١	ف-٤	تعزيز التعاون والمساعدة التقنية في ميدان حقوق الإنسان في جمهورية فنزويلا البوليفارية	٤/٤٢
			٣		١	ف-٣	حق الإنسان في الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي	٥/٤٢
			٦		١	ف-٣	حقوق الإنسان لكبار السن	١٢/٤٢
			٦		١	خ ع (ر أ)		
			٣		١	ف-٣	الحق في الضمان الاجتماعي	١٣/٤٢
			٢		١	ف-٤	إحياء الذكرى السنوية الخامسة والعشرين لإعلان ومنهاج عمل بيجين	١٤/٤٢
			٣		١	ف-٤	الحق في الخصوصية في العصر الرقمي	١٥/٤٢
			٢		١	خ ع (ر أ)		
			٤		١	ف-٤	حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية	١٧/٤٢
			٤		١	ف-٣	الاحتجاز التعسفي	٢٢/٤٢
متكررة	٦	٦	٦	٦	١	ف-٣	الحق في التنمية	٢٣/٤٢

التعليقات	الأشهر				عدد الموظفين	الفئة/الرتبة	قرار مجلس حقوق الإنسان الغرض
	٢٠٢٢	٢٠٢١	٢٠٢٠	٢٠١٩			
	٦	٦	٦	٦	١	خ ع (ر أ)	
	٣		٣		١	ف-٣	
			٩	٢	١	ف-٥	٢٥/٤٢ حالة حقوق الإنسان في جمهورية فنزويلا البوليفارية
			٩	٢	١	ف-٤	
			٩		٢	ف-٤	
			٦		٢	ف-٤	
			٩	٢	١	ف-٣	
			٩		١	ف-٣	
			٨		٢	ف-٣	
			٣		١	ف-٣	
			٨		١	خ ع (ر أ)	
			٩	٣	١	ف-٥	٢٦/٤٢ حالة حقوق الإنسان في بوروندي
			٩	٣	٢	ف-٤	
			٩		١	ف-٤	
			٣		١	ف-٤	
			٩	٣	٤	ف-٣	
			٨	صفر	١	ف-٣	
			٣	صفر	١	ف-٣	
			٩	٣	١	خ ع (ر أ)	
			٣		١	ف-٤	٢٩/٤٢ من الخطابة إلى الواقع: نداء عالمي من أجل اتخاذ إجراءات ملموسة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب
			٣		١	ف-٣	
			٢	٣	١	خ ع (ر أ)	٣٠/٤٢ تعزيز التعاون الدولي لدعم الآليات الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة
			٢		١	ف-٤	٣٢/٤٢ تعزيز التعاون التقني وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان
			٦		١	ف-٣	٣٤/٤٢ تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية
متكررة	١٢	١٢	١٢	١٢	١	ف-٣	٣٦/٤٢ المساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى

المختصرات: خ ع (ر أ) = فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)؛ م ف و = موظف في وطني.

المرفق الرابع

حالة شغل وظائف المساعدة المؤقتة العامة المتعلقة بسلطات الدخول في التزامات التي وافقت عليها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية من عام ٢٠١٧ إلى عام ٢٠١٩

الجدول ١

الوظائف المشغولة شهريا (سلطة الدخول في التزامات للفترة من نيسان/أبريل إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧): قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٦/٣٤، حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية

رتبة الوظيفة	عدد الوظائف المدرجة في الميزانية الأشهر	نيسان/أبريل	أيار/مايو	حزيران/يونيه	تموز/يوليه	آب/أغسطس	أيلول/سبتمبر	أكتوبر	تشرين الأول/تشرين الثاني	كانون الأول/ديسمبر
ف-٥	٩ أشهر	١	١	١	١	١	١	١	١	١
ف-٤	٩ أشهر لوظيفتين؛ واحد لوظيفتين	٣	٣	٣	٢	٢	٢	٢	٢	٢
ف-٣	٩ أشهر لـ ١٢ وظيفة شهر واحد لأربع وظائف شهران لوظيفة واحدة	١٢	١٢	١٢	١٢	١٢	١٣	١٣	١٣	١٢
ف-٢	٩ أشهر	١	١	صفر	١	صفر	صفر	صفر	١	١
خ ع	٩ أشهر لكل منها	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢

الجدول ٢

الوظائف المشغولة شهريا (سلطة الدخول في التزامات للفترة من نيسان/أبريل إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨): قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٩/٣٧، حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية

رتبة الوظيفة	عدد الوظائف المدرجة في الميزانية الأشهر	نيسان/أبريل	أيار/مايو	حزيران/يونيه	تموز/يوليه	آب/أغسطس	أيلول/سبتمبر	أكتوبر	تشرين الأول/تشرين الثاني	كانون الأول/ديسمبر
ف-٥	٩ أشهر	١	١	١	١	١	١	١	١	١
ف-٤	٩ أشهر لكل منها	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤
ف-٣	٩ أشهر لـ ١٢ وظيفة ٧ أشهر لخمس وظائف	١٠	١١	١١	١٠	١٠	١١	١١	١٢	١٣

رتبة عدد الوظائف الوظيفة المدرجة في الميزانية الأشهر	نيسان/أبريل	أيار/مايو	حزيران/يونيه	تموز/يوليه	آب/أغسطس	أيلول/سبتمبر	تشرين الأول/أكتوبر	تشرين الثاني/نوفمبر	كانون الأول/ديسمبر
ف-٢ ١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
خ ع ٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢

الجدول ٣

الوظائف المشغولة شهريا (سلطة الدخول في التزامات للفترة من نيسان/أبريل إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩): قرار مجلس حقوق الإنسان ١٧/٤٠، حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية

رتبة عدد الوظائف الوظيفة المدرجة في الميزانية الأشهر	نيسان/أبريل	أيار/مايو	حزيران/يونيه	تموز/يوليه	آب/أغسطس	أيلول/سبتمبر	تشرين الأول/أكتوبر	تشرين الثاني/نوفمبر	كانون الأول/ديسمبر
ف-٥ ١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
ف-٤ ٤	٤	٤	٤	٣	٣	٣	٣	٣	٣
ف-٣ ١٧	١٣	١٢	١٣	١٢	١٢	١١	١١	١١	١١
ف-٢ ١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
خ ع ٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢

الجدول ٤

الوظائف المشغولة شهريا (سلطة الدخول في التزامات للفترة من نيسان/أبريل إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧): قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٢/٣٤، حالة حقوق الإنسان في ميانمار

رتبة عدد الوظائف الوظيفة المدرجة في الميزانية الأشهر	نيسان/أبريل	أيار/مايو	حزيران/يونيه	تموز/يوليه	آب/أغسطس	أيلول/سبتمبر	تشرين الأول/أكتوبر	تشرين الثاني/نوفمبر	كانون الأول/ديسمبر
ف-٥ ١									١
خ ع ١									١

الجدول ٥

الوظائف المشغولة شهريا (سلطة الدخول في التزامات للفترة من آب/أغسطس إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨): قرار مجلس حقوق الإنسان ٣٧/٣٢، حالة حقوق الإنسان في ميانمار

رتبة الوظيفة	عدد الوظائف المدرجة في الميزانية الأشهر	آب/أغسطس	أيلول/سبتمبر	تشرين الأول/أكتوبر	تشرين الثاني/نوفمبر	كانون الأول/ديسمبر
٤-ف	١	١	١	١	١	١
٢-ف	٢	٢	٢	٢	٢	٢

الجدول ٦

الوظائف المشغولة شهريا (سلطة الدخول في التزامات للفترة من نيسان/أبريل إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧): قرار مجلس حقوق الإنسان ٣٤/٢٤، حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

رتبة الوظيفة	عدد الوظائف المدرجة في الميزانية الأشهر	نيسان/أبريل	أيار/مايو	حزيران/يونيه	تموز/يوليه	آب/أغسطس	أيلول/سبتمبر	أكتوبر	تشرين الأول/نوفمبر	تشرين الثاني/ديسمبر	كانون الأول/ديسمبر
٤-ف	٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
٣-ف	١	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
م و ف	٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

الجدول ٧

الوظائف المشغولة شهريا (سلطة الدخول في التزامات للفترة من نيسان/أبريل إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩): قرار مجلس حقوق الإنسان ٤٠/٢٠، حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

رتبة الوظيفة	عدد الوظائف المدرجة في الميزانية الأشهر	نيسان/أبريل	أيار/مايو	حزيران/يونيه	تموز/يوليه	آب/أغسطس	أيلول/سبتمبر	أكتوبر	تشرين الأول/نوفمبر	تشرين الثاني/ديسمبر	كانون الأول/ديسمبر
٤-ف	١	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١
٣-ف	١	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١
م و ف	٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢

الجدول ٨

الوظائف المشغولة شهريا (سلطة الدخول في التزامات للفترة من نيسان/أبريل إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧): قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٥/٣٤، حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان

رتبة الوظيفة	عدد الوظائف المدرجة في الميزانية الأشهر	نيسان/أبريل	أيار/مايو	حزيران/يونيه	تموز/يوليه	آب/أغسطس	أيلول/سبتمبر	أكتوبر	تشرين الأول/تشرين الثاني	كانون الأول/ديسمبر
ف-٥	١							١	١	١
ف-٤	٧			١	١	٢	٦	٦	٦	٦
٩ أشهر لوظيفة واحدة										
٣ أشهر لوظيفة واحدة										
٥ أشهر لوظيفة واحدة										
شهر واحد لوظيفة واحدة										
ف-٣	٥					٢	٥	٥	٥	٥
٦ أشهر لأربع وظائف										
٧ أشهر لوظيفة واحدة										
م ف و	٣					٣	٣	٣	٣	٣
٥ أشهر لكل منها										

الجدول ٩

الوظائف المشغولة شهريا (سلطة الدخول في التزامات للفترة من تموز/يوليه إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧): قرار مجلس حقوق الإنسان ٣٣/٣٥، تقديم المساعدة التقنية إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية والمساعدة عن الأحداث التي وقعت في مقاطعات كاساي

رتبة الوظيفة	عدد الوظائف المدرجة في الميزانية الأشهر	تموز/يوليه	آب/أغسطس	أيلول/سبتمبر	تشرين الأول/أكتوبر	تشرين الثاني/نوفمبر	كانون الأول/ديسمبر
ف-٥	٢						
٦ أشهر لكل منها							
ف-٤	٦						
٦ أشهر لكل منها							
ف-٣	١٠						
٦ أشهر لتسع وظائف							
٤,٥ أشهر لوظيفة واحدة							
ف-٢	١						
٦ أشهر لكل منها							
خ ع	٩						
٦ أشهر لكل منها							

الجدول ١٠

الوظائف المشغولة شهريا (سلطة الدخول في التزامات للفترة من نيسان/أبريل إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨): قرار مجلس حقوق الإنسان ٣٧/٣١، حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان

رتبة الوظيفة	عدد الوظائف المدرجة في الميزانية الأشهر	نيسان/أبريل أيار/مايو حزيران/يونيه تموز/يوليه آب/أغسطس أيلول/سبتمبر أكتوبر تشرين الأول/تشرين الثاني/كانون الأول/ديسمبر								
		نيسان/أبريل	أيار/مايو	حزيران/يونيه	تموز/يوليه	آب/أغسطس	أيلول/سبتمبر	أكتوبر		
ف-٥	١	٧ أشهر لكل منها	١	١	١	١	١	١	١	١
ف-٤	٥	٧ أشهر لكل منها	٣	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤
ف-٣	٥	٧ أشهر لكل منها	٣	٤	٥	٥	٥	٥	٥	٥
وظيفة وطنية	٤	٧ أشهر لكل منها	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤

الجدول ١١

الوظائف المشغولة شهريا (سلطة الدخول في التزامات للفترة من نيسان/أبريل إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩): قرار مجلس حقوق الإنسان ٤٠/١٩، حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان

رتبة الوظيفة	عدد الوظائف المدرجة في الميزانية الأشهر	نيسان/أبريل أيار/مايو حزيران/يونيه تموز/يوليه آب/أغسطس أيلول/سبتمبر أكتوبر تشرين الأول/تشرين الثاني/كانون الأول/ديسمبر								
		نيسان/أبريل	أيار/مايو	حزيران/يونيه	تموز/يوليه	آب/أغسطس	أيلول/سبتمبر	أكتوبر		
ف-٥	١	٨ أشهر								
ف-٤	٨	٧ أشهر لخمس وظائف ٦ أشهر لوظيفتين شهران لوظيفة واحدة	١	١	١	٧	٨	٨	٨	٨
ف-٣	٦	٩ أشهر لوظيفة واحدة ٨ أشهر لوظيفة واحدة ٧ أشهر لثلاث وظائف ٣ أشهر لوظيفة واحدة	١	٢	٣	٣	٣	٦	٦	٦
وظائف وطنية	٣	٧ أشهر لكل منها								٣

الجدول ١٤

الوظائف المشغولة شهريا (سلطة الدخول في التزامات للفترة من تموز/يوليه إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩): قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٦/٤١، تجديد ولاية فريق الخبراء الدوليين بشأن الحالة في كاساي

رتبة الوظيفة	الدرجة في الميزانية	عدد الوظائف	تموز/يوليه	آب/أغسطس	أيلول/سبتمبر	تشرين الأول/أكتوبر	تشرين الثاني/نوفمبر	كانون الأول/ديسمبر
ف-٤	١٣	٤ أشهر				٥	١٠	١٣
ف-٣	٣	٤ أشهر لكل منها		١		٢	٢	٢
وظائف وطنية	١١	٤ أشهر لكل منها				٥		١٠

الجدول ١٥

الوظائف المشغولة شهريا (سلطة الدخول في التزامات للفترة من تموز/يوليه إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩): قرار مجلس حقوق الإنسان ١٣/٤٠، ضمان المساءلة والعدالة في جميع انتهاكات القانون الدولي في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية

رتبة الوظيفة	الدرجة في الميزانية	عدد الوظائف	تموز/يوليه	آب/أغسطس	أيلول/سبتمبر	تشرين الأول/أكتوبر	تشرين الثاني/نوفمبر	كانون الأول/ديسمبر
ف-٣	٢	٦ أشهر لكل منها						
م ف و	٣	٦ أشهر لكل منها	٣	٣	٣	٣	٣	٣

الجدول ١٦

الوظائف المشغولة شهريا (سلطة الدخول في التزامات للفترة من تموز/يوليه إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩): قرار مجلس حقوق الإنسان ٢/٤٠، تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في نيكاراغوا

رتبة الوظيفة	الدرجة في الميزانية	عدد الوظائف	تموز/يوليه	آب/أغسطس	أيلول/سبتمبر	تشرين الأول/أكتوبر	تشرين الثاني/نوفمبر	كانون الأول/ديسمبر
ف-٤	١	٦ أشهر		١	١	١	١	١
ف-٣	١	٦ أشهر		١	١	١	١	١